E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


الاعتراف الأمريكي بالقدس عاصمة لإسرائيل من منظور القانون الدولي
Recognition of the United States in Jerusalem capital of Israel in the light of international law.

حكيم العمري
جامعة المدية
hakimlamri43@gmail.com

تاريخ الإيداع: **2019/02/04** تاريخ النشر: **2019/03/15**

الملخص :
إن القرار الأمريكي بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل يعد مخالفا لميثاق الأمم المتحدة الذي يحرم احتلال أراضي الغير بالقوة، ومخالفا لقرار التقسيم رقم 181 لعام 1947 القاضي بقيام دولتين، ومنح القدس وضعا قانونيا خاصا تحت وصاية الأمم المتحدة، ومخالف لاتفاقية أوسلو والمعاهدات العربية الإسرائيلية. ويعد مخالفا لمبدأ عدم الاعتراف بالأوضاع الإقليمية غير مشروعة، ويعد كذلك مخالفا للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ويحول دون تمكينه من حق تقرير المصير بإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس. إن الشروط التي ساقها "دونالد ترامب" لتبرير قراره والمتمثلة في أن إسرائيل دولة ذات سيادة ولها الحق بأن تحدد عاصمتها، وكذلك ادعاء أن الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل يعد شرطا ضروريا لتحقيق السلام. والاستناد كذلك إلى اعتراف الولايات المتحدة بقيام دولة إسرائيل، هي مخالفة لقواعد القانون الدولي، ولا تتفق مع التصويت الذي جرى في مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ضد القرار الأمريكي، حيث ظهرت مدى العزلة التي تعانيها الولايات المتحدة نتيجة هذا القرار الذي قفز على مبادئ القانون الدولي وتجاهل القرارات الدولية الخاصة بالصراع الفلسطيني-الإسرائيلي.

الكلمات الدالة:
القدس، القانون الدولي، قرارات الأمم المتحدة، قرار ترامب.الموقف الأمريكي.

Résumé:
Résumé
La décision des Etats-Unis de reconnaître Jérusalem comme capitale d'Israël est contre la charte des Nations Unies, qui interdit l'occupation territoriale des autres pays par la force .Elle est aussi contre la résolution de partage n°181de 1947 qui stipule la création de deux Etats, et d'accorder à Jérusalem un statut particulier sous la tutelle des Nations Unies. Elle est encore en contradiction aux accords d'Oslo, et aux accords arabo-israéliens, et même contre le principe de non-reconnaissance pour les intégrités territoriales illégales. Cette

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


décision viole aussi les droits légitimes du peuple palestinien, et l'empêche d'exercer son droit à l'autodétermination et d'établir son Etat indépendant avec Jérusalem pour capitale.

Les conditions imposées par Donald Trump pour justifier sa décision, selon laquelle Israël est un Etat souverain ayant le droit de déterminer sa capitale, ainsi que la reconnaissance des Etats-Unis d'établir l'Etat d'Israël, et aussi la reconnaissance de Jérusalem en tant que capitale de cet Etat, sont des conditions nécessaires pour parvenir à la paix. Mais ces conditions sont contre les règles du droit international et ne s'accordent pas avec le vote qui s'est déroulé au conseil de sécurité et a l'assemblée générale des Nations Unies, ce vote met en isolement les Etats-Unis et sa résolution qui s'oppose au principe du droit international et ignore les résolutions internationales sur le conflit arabo-israélien.
mots-clés:
Jérusalem, droit international, décisions des Nations Unies, décision de Trump, position des Nations Unies.

كان للولايات المتحدة الأمريكية منذ نشوء المسألة الفلسطينية، دورا مهما وخطيرا في دعم التوجه الصهيوني بأن يكون لليهود وطنا قوميا في فلسطين، فأيدت تصريح بلفور الصادر في 02 نوفمبر1917، ثم عمدت للضغط على سلطة الانتداب البريطانية لتسهيل الهجرة اليهودية في فلسطين، وكان تدخلها السافر في تصويت الجمعية العامة للأمم المتحدة لاستصدار القرار رقم (181) لعام 1947، بتقسيم فلسطين إلى دولتين إحداهما عربية وأخرى يهودية، وذلك من خلال الضغط على بعض الدول التي كانت تعارض إصدار هذا القرار بابتزازها اقتصاديا، بوقف المعونة المالية لها بهدف التأثير على مواقفها، الأمر الذي نجحت فيه -وقتذاك -فكانت من أوائل الدول التي اعترفت بدولة (إسرائيل) فور الإعلان عن قيامها منتصف عام 1948.وعندما قامت إسرائيل بالاستيلاء على الجزء الغربي من مدينة القدس خلال حرب 1948 لم تمانع الولايات المتحدة ذلك الحدث، وتساوقت مع المخططات الإسرائيلية تجاه ذلك الجزء لاحقا، غير أنها بعد احتلال إسرائيل للجزء الشرقي من المدينة خلال حرب عام 1967 لم تتخذ موقفا مؤيدا لضم ذلك الجزء للجزء الغربي من مدينة القدس، واعتبار القدس الموحدة عاصمة لدولة (إسرائيل)؛ بل اعتبرته جزءا من الأراضي المحتلة.

اتخذت إسرائيل في عام 1980 قرارا حاسما بأن تكون القدس الموحدة عاصمة لها، لكن المجتمع الدولي رفض القرار الإسرائيلي من خلال قرار مجلس الأمن رقم (478)، على اعتبار الجزء الشرقي من مدينة القدس أراض محتلّة ولم يكن بمقدور الولايات المتحدة وقتذاك الخروج عن الإجماع الدولي. ولاحقا وكنتيجة لازدياد الضعف العربي، ومع تراجع أهمية القضية الفلسطينية

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


ومسألة القدس عربيا، بدأت الإدارات الأمريكية المتعاقبة التنصل تدريجيا من مسألة اعتبار الجزء الشرقي من مدينة القدس أراضٍ محتلة، وأخذت تتساوق مع الادّعاءات الإسرائيلية بكون القدس الموحدة عاصمة لدولة إسرائيل.

وفي عهد الرئيس الأمريكي "بيل كلينتون" اتخذ الكونجرس الأمريكي في عام 1995، قرارا بنقل السفارة الأمريكية في إسرائيل من تل أبيب إلى القدس، لكن منذ اتخاذ هذا القرار عمد الرؤساء الأمريكيون المتعاقبون، ابتداء من الرئيس "كلينتون" مروراً بالرؤساء: "جورج بوش الابن"، و"باراك أوباما"، اكتفت تلك الإدارات بتأجيل نقل السفارة الأمريكية إلى القدس كل ستة أشهر. غير أن الرئيس "دونالد ترامب" الذي تعهّد في حملته الانتخابية الرئاسية بنقل السفارة الأمريكية إلى مدينة القدس حال فوزه في الانتخابات، كان أكثر جرأة من سابقيه فوصل به الأمر في سابقة خطيرة لم تحدث من قبل في 06 ديسمبر 2017، ليس فقط باتخاذ قرار بنقل سفارة بلاده إلى القدس؛ بل الاعتراف بها عاصمة لإسرائيل[1]. وبهذا تدخل القضية الفلسطينية مرحلة وتحديات جديدة، إذ أن هذا القرار يستهدف تصفية واحدة من أهم القضايا الوطنية بما لها من قدسية ومركزية وحساسية تطال الهوية والتاريخ والتراث.

أهمية الدراسة:

– تكمن أهمية البحث، في ضل القرار الأمريكي القاضي بالاعتراف بالقدس عاصمة لدولة الاحتلال الإسرائيلي والذي جاء مخالفا للقرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن بشأن القدس ومخالفا لاتفاق أوسلو بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل.

– مكانة المدينة الدينية لدى أصحاب الديانات السماوية، ومحاولة إسرائيل المتكررة للاستئثار بها وحرمان الفلسطينيين من المدينة التي يرتبطون بها روحيا واجتماعيا واقتصاديا.

– عدم وجود إستراتيجية عربية للدفاع عن القدس وحمايتها من التهويد، وترك الأمر على الجهود الفلسطينية الرسمية والشعبية محدودة الإمكانيات المادية والدبلوماسية في مواجهة الجهود الصهيونية المنظمة والمدعومة من دول كبرى خاصة الولايات المتحدة الأمريكية.

الإشكالية: رغم أن القرار الأمريكي بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل يعتبر قرارا باطلا وفق مبادئ القانون الدولي إلا أن الإدارة الأمريكية ساقت له مجموعة من التبريرات. وعليه الإشكالية الرئيسية تتمحور حول: **مما مدى صحة المبررات الأمريكية بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل من وجهة نظر القانون الدولي؟**

والإجابة عن هذه الإشكالية ستكون من خلال الخطة التالية:

المبحث الأول: الآثار القانونية لاعتراف أمريكا بالقدس عاصمة لإسرائيل.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


المبحث الأول: الآثار القانونية لاعتراف أمريكا بالقدس عاصمة لإسرائيل.

يعد قرار ترمب اعترافا صريحا من واشنطن بأن القدس عاصمة لإسرائيل غير أن هذا القرار فارغ من تأثيره القانوني كونه يستند إلى مخالفة واضحة للقرارات والمواثيق الدولية، وان كان على أرض الواقع سيعطي إسرائيل الضوء الأخضر لبسط المزيد من نفوذها داخل المدينة، حيث يخالف القرار ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الذي يحرم احتلال أراضي الغير بالقوة، بل ويحرم الميثاق مجرد التهديد باستخدام القوة في العلاقات الدولية، إضافة إلى تعارضه مع قرار التقسيم رقم 181 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ29/11/1947 القاضي بقيام دولتين (يهودية وفلسطينية)، ومنح القدس وضعا قانونيا خاصا[2].

المطلب الأول: تطور الموقف الأمريكي من القدس:

إن السياسة الأمريكية تجاه القدس تكاد تتطابق تماما مع المواقف والسياسات الإسرائيلية، حيث أن هذه القضية ينظر إليها في الولايات المتحدة الأمريكية بعيون إسرائيلية، نتيجة ما يتمتع

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


به اللوبي اليهودي من تأثير واضح في صياغة القرارات بخصوص الصراع العربي- الإسرائيلي بشكل عام وقضية القدس بشكل خاص.

الفرع الأول: المرحلة الأولى:منذ عام 1947 حتى عام 1950 :حيث كانت تتمسك بوحدة المدنية وتدويلها، ولكنها مع التغيرات التي فرضت أمرا واقعا قسمت المدينة إلى شطر شرقي تحت سيطرة الأردن، وشطر غربي تحت سيطرة إسرائيل، واعترفت الولايات المتحدة بـأن الأمم المتحدة غير مؤهلة لإدارة المدينة وتدويلها[3].

الفرع الثاني: المرحلة الثانية:منذ عام1950حتى عام1990:بدأت من خلال تمسكها بقرار وحدة المدينة وممارستها على أساس أنها مقسمة، واستمرت تعلن عن موقفها الذي يرفض الاعتراف بالسيادة الأردنية على الشطر الشرقي من القدس، والسيادة الإسرائيلية على الشطر الغربي، ولهذا فقد عينت قنصلا عاما في القدس يعمل لتكريس وحدة المدينة ومن خلال مكتب في كل من شطري المدينة، وقد استمر هذا الوضع حتى عام 1967وبدأت مرحلة جديدة لا تزال مستمرة وتتميز بالقرارات المتضاربة والمتناقضة، والسياسة العليا كانت تتغير من رئيس إلى آخر، والى دور الرئاسة في صناعة السياسة الخارجية وتدخلات الكونغرس الذي سمح لنفسه بالتدخل في شؤون القدس، فاصدر قرارات بشأنها، وأصبحت المعادلة المركزية للسياسة الأمريكية تجاه القدس تتلخص بان الوضع النهائي لابد من التوصل إليه من خلال التفاوض، ولكن لابد للمدينة أن تبقى موحدة، ليس لاعتبارات دينية فقط بل لأسباب سياسية أيضا، وميزت بين المدينة بشكل عام والأماكن المقدسة فيها بشكل خاص، واعتبرت أن هذه الأماكن هي بذاتها قضية وشأن دولي، وان القدس الشرقية أراضي محتلة مثلها مثل بقية الأراضي المحتلة عام 1967، وتغير هذا الموقف في عهد الرئيس ريغان الرافض لاعتبار القدس أرضا محتلة وقد زاد على ذلك بإضفاء الشرعية على الاستيطان الإسرائيلي داخل القدس، وفي عهد الرئيس كارتر وضعت القدس على طاولة المفاوضات في كامب ديفيد بين السادات وبيغين الذي رفض التفاوض حول قضية القدس، ورفض مجرد تبادل الرسائل التي تحتوي على اعتراف أمريكي بأن القدس ارض محتلة، وكان الموقف الرسمي الأمريكي يرى بان القدس الشرقية لابد أن تعتبر أرضا محتلة استنادا إلى قرارات جنيف عام 1947، وان وضعها النهائي يتقرر من خلال المفاوضات، وعندما صوتت إدارة كارتر إلى جانب القرار 465 في الأول من آذار 1980 أثار ذلك زوبعة كبرى في الولايات المتحدة الأمريكية دفع البيت الأبيض إلى التراجع عن التصويت.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


وجاء في نص القرار ما يلي"إن القرار يدعو إسرائيل إلى تفكيك المستوطنات القائمة، والتوقف بشكل عاجل عن إنشاء أو بناء للاستيطان في الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967 وبما في ذلك القدس[4].

الفرع الثالث: المرحلة الثالثة:منذ عام1990حتى عام 2018:

في عهد الرئيس كلينتون الذي فصل قضية الاستيطان في المدينة المقدسة عن الاستيطان في بقية الأراضي الفلسطينية المحتلة، فقد تبين ذلك خلال السلوك السياسي لإدارة الرئيس كلينتون تجاه القدس على صعيد الأمم المتحدة، فقد تأثر هو الأخر بالمنطق والمفاهيم الإسرائيلية، وبرز تحول خطير في سياستها المتمثلة باعتبار الأراضي العربية المحتلة أراض متنازع عليها والقدس مدينة غير محتلة، واستمر هذا الموقف في عهد الرئيس بوش الابن مع الاقتراب بشكل اكبر من الموقف الإسرائيلي باعتبار المدينة موحدة ولا يجوز تجزئتها، فمنذ عام 1995 بدأ يتغير موقف الإدارة الأمريكية بخصوص القدس عندما تقدم الكونغرس الأمريكي بطلب نقل السفارة الأمريكية إلى القدس، لكن الإدارة الأمريكية بصفتها راعية عملية السلام الفلسطينية–الإسرائيلية أجلت ذلك لحين مفاوضات الحل النهائي خوفا منها على المصالح الحيوية الأمريكية في الوطن العربي، أما في عهد الرئيس باراك اوباما فقد ركز على أولوية محاربة الإرهاب والتطرف، ومن ثمة في المرتبة الثانية قضية الصراع الفلسطيني–الإسرائيلي، وفي عهد الرئيس الأمريكي دونالد ترامب فقد أقدمت الإدارة الأمريكية بخطوة غير مسبوقة بالاعتراف بالقدس عاصمة لدولة إسرائيل، ونقل السفارة الأمريكية إلى القدس، وذلك خلال خطاب الرئيس الأمريكي في 06ديسمبر2017، وهذا يشكل سابقة خطيرة في السياسة الخارجية الأمريكية، بالإضافة إلى ظهور موقفها الداعم وبشكل رئيسي لما تقوم به إسرائيل في مدينة القدس، ويعد هذا انتهاك صارخ وتجاوز لقرارات الشرعية الدولية ومجلس الأمن الدولي، بالإضافة إلى هدم عملية السلام التي كانت تتبناها الإدارة الأمريكية، لانحيازها الدائم والمستمر للكيان الإسرائيلي[5].

المطلب الثاني:القرار الأمريكي بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل

في06 ديسمبر 2017 اعترفت إدارة الرئيس الأمريكي دونالد ترامب رسميا بالقدس عاصمة لإسرائيل، وأضاف ترامب بأن وزارة الخارجية الأمريكية ستبدأ عملية بناء سفارة أمريكية جديدة في القدس.

الفرع الأول: موقف الأمم المتحدة من القرار:

أولا: موقف مجلس الأمن:

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X



لقد أدان مجلس الأمن في اجتماعه الطارئ في 07 ديسمبر2017، القرار الأمريكي واعتبر أن قرار الاعتراف بالقدس يعد انتهاكا لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي، لكن الولايات المتحدة الأمريكية استخدمت حق النقض ضد مشروع القرار. كان طلب الاجتماع الطارئ من قبل بوليفيا وبريطانيا ومصر وفرنسا وايطاليا والسنغال والسويد والاورغواي، وكانت بريطانيا وفرنسا والسويد وايطاليا واليابان من بين الدول التي انتقدت قرار ترامب في الاجتماع الطارئ.

ثانيا: موقف الجمعية العامة:

وأصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 2017/12/21 القرار رقم"A/ES-10/L.22"[6] حول القدس، أكدت فيه أن أي قرارات أو إجراءات يقصد بها تغير طابع مدينة القدس أو وضعها أو تكوينها الديمغرافي، ليس لها اثر قانوني وتعد لاغية وباطلة ويتعين إلغائها امتثالا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ويؤكد القرار أن مسألة القدس هي إحدى قضايا الوضع النهائي التي يتعين حلها عن طريق المفاوضات وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وتعرب الجمعية العامة في قرارها عن الأسف البالغ إزاء القرارات الأخيرة المتعلقة بوضع القدس. وتهيب في هذا الصدد بجميع الدول أن تمتنع عن إنشاء بعثات دبلوماسية في مدينة القدس عملا بقرار مجلس الأمن رقم 478 لعام 1980. وتطالب جميع الدول بالامتثال لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بمدينة القدس الشريف، وعدم الاعتراف بأي إجراءات أو تدابير مخالفة لتلك القرارات.

وكررت الدعوة لإزالة الاتجاهات السلبية القائمة على ارض الواقع التي تعرقل حل الدولتين، والى تكثيف وتسريع الجهود الدولية والإقليمية والدعم الدولي والإقليمي الهادفين إلى تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط دون إي تأخير[7].

الفرع الثاني: ردود الأفعال حول القرار:

وفي ردود الأفعال حول هذا القرار قال الرئيس الفلسطيني محمود عباس، إن هذا القرار يمثل إعلانا بانسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من دورها كراعية لعملية السلام، مضيفا أن قرارات ترامب تشجع إسرائيل على سياسة الاحتلال والاستيطان، وأضاف أن الإدارة الأمريكية بهذا الإعلان خالفت جميع القرارات والاتفاقيات الدولية والثنائية. ومع علم القيادة الفلسطينية مسبقا بالقرار الأمريكي، كان المطلوب للرد على هذا هو التحلل نهائيا من الاتفاقيات الموقعة مع إسرائيل، إذ لم يعد لتلك الاتفاقيات أي معنى أو قيمة سياسية أو أخلاقية، بعد أن تم الإجهاز نهائيا على أخطر قضية من قضايا الحل النهائي، وبذلك: تكون القضية الفلسطينية قد تم تصفيتها بالمطلق.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


أمّا عربيا وإسلاميا: فالمواقف لم ترق إلى الحد المقبول ، فلم نجد دولة منهم أقدمت على اتخاذ خطوات مضادة لقرار الرئيس "ترامب" قد تصل إلى حد قطع العلاقات مع واشنطن؛ بل صمتوا حتى قيل إن بعض الدول العربية كانت على علم مسبق بهذا القرار ووافقت عليه.

بينما وصف نتنياهو الإعلان بأنه حدث تاريخي يعكس التزام ترامب بتعهداته وأشاد بالقرار بأنه شجاع وعادل، وطلب بقية دول العالم بالاقتداء بأمريكا ونقل سفاراتها من تل أبيب إلى القدس المحتلة[8].وأدانت مجموعة دول عدم الانحياز في منظمة "اليونيسكو" قرار الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، باعتباره خطوة لا مشروعة تخالف القرارات والقوانين الدولية، واعتبرت الخطوة الأمريكية تصرفا أحاديا لا يلزم المجموعة الدولية، ويشكل مخالفة للإجماع الدولي المتعلق بالوضع في الأراضي المحتلة، خاصة في مدينة القدس. وأكدت أن أي تغيير ديمغرافي أو قانوني على وضع المدينة أو أي قرار فردي من إسرائيل أو أي دولة سيكون لاغيا وليس له أي أثار قانونية. وأكدت أن وضع المدينة لا يبدله قرار لرئيس أمريكي، وان هذه المدينة التي صدرت بشأنها قرارات دولية عديدة من الأمم المتحدة وهيئاتها المختلفة ستضل بوضعها القانوني أرضا محتلة[9].

ونشير إلى أن القرار الأمريكي بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل يعد مخالفا لميثاق الأمم المتحدة الذي يحرم احتلال أراضي الغير بالقوة، ومخالفا لقرار التقسيم رقم 181 لعام 1947 القاضي بقيام دولتين، ومنح القدس وضعا قانونيا خاصا تحت وصاية الأمم المتحدة، ومخالف لاتفاقية أوسلو والمعاهدات العربية الإسرائيلية. ويعد مخالفا لمبدأ عدم الاعتراف بالأوضاع الإقليمية غير مشروعة وهذا المبدأ يؤكد على انه يجب على جميع الدول عدم الاعتراف بأي تصرف مخالف لمبادئ القانون الدولي[10]. ويعد كذلك مخالفا للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ويحول دون تمكينه من حق تقرير المصير بإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس.

المبحث الثاني:مخالفة القرار الأمريكي لأحكام القانون الدولي:

إن القدس بحسب القانون الدولي أراض محتلة ولا سيادة لإسرائيل عليها وهذا القرار يعد انتهاكا لقرارات الشرعية الدولية التي تؤكد أن وضع القدس لا يقرر إلا بالتفاوض بين الأطراف المعنية. ويعتبر قرار الرئيس الأمريكي دونالد ترامب إساءة واعتداء على القانون الدولي وحقوق الشعب الفلسطيني كما انه مكافأة للاستعمار. وهو خرق لرسالة الضمانات الأمريكية ويجرد واشنطن من أهليتها في عملية السلام.

المطلب الأول: المبررات الأمريكية بالاعتراف بالقدس من وجهة نظر القانون الدولي:

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


لقد ساق ترامب في تبرير قراره إلى ثلاثة أسباب أو تبريرات: أن إسرائيل دولة ذات سيادة ولها الحق-كأي دولة أخرى ذات سيادة-بأن تحدد عاصمتها، وكذلك الاعتراف بأن هذا الأمر يعد شرطا ضروريا لتحقيق السلام. وكذلك الاستناد إلى اعتراف الولايات المتحدة بقيام دولة إسرائيل.

الفرع الأول:شرط حق الدولة ذات السيادة في تحديد عاصمتها.

من الثابت انه ليس لكل دولة الحق في تحديد عاصمتها فحسب، بل أيضا في تشريع أي قوانين تراها أو تخدم مصالحها، إلا أن هذا الحق ليس طليقا من أي قيد، بل من المتفق علبيه في القانون الدولي أن أي تشريع أو قرار أو أنظمة تصدر عن دولة ما، لا يمكن احترامها والاعتراف بها مالم تكن متفقة مع مبادئ القانون الدولي[11]، والدول غير ملزمة باحترام، أو بالاعتراف بتشريع أو قرار صدر عن دولة إذا كان مثل هذا القرار أو التشريع يتعارض مع مبادئ القانون الدولي والشرعية الدولية. وقد تطور هذا القيد الوارد على حرية الدول في التشريع حتى أصبح الآن جزء لا يتجزأ من مبادئ القانون الدولي العرفي[12]. وهذا ما أكدته اتفاقية فينيا الخاصة بقانون المعاهدات التي نصت على انه لا يحق لدولة أن تتذرع بقانونها الداخلي كي تبرر إخلالها بالتزام دولي[13].وللاستدلال على صحة هذا المبدأ القانوني وسلامته، والذي استقر عليه عمل الدول لفترة طويلة، أصدرت إسرائيل بتاريخ 1980/07/30 القانون الأساس القدس عاصمة إسرائيل، وعلى الرغم من أن هذا التشريع هو تشريع داخلي، لم تعترف أي دولة بالقدس عاصمة لإسرائيل، ولم تنقل أي دولة سفارتها من تل أبيب إلى القدس، أي أن هذا التشريع المحلي لم ينل اعتراف القانون الدولي به، ولم يحظ باعتراف الدول الأخرى، ولم تلتزم به لأنه يخالف مبادئ القانون الدولي باعتباره تشريعا يرمي إلى تغيير وضع أراض محتلة ويعلن ضمها إلى سيادته بالمخالفة للقانون الدولي الإنساني. ولم تشذ الولايات المتحدة الأمريكية آنذاك عن تلك الممارسة الدولية[14].

هنا يمكن النظر إلى السند الأول الذي يستند إليه الرئيس الأمريكي، ترامب في اعترافه بالقدس عاصمة لإسرائيل، باعتبار، إسرائيل دولة ذات سيادة ولها الحق في تحديد عاصمتها[15].قد يكون مصيبا في قوله أن إسرائيل دولة ذات سيادة، إلا أن هذه السيادة لا تطلق يدها، أو يد الولايات المتحدة لهدا الغرض، وللإخلال بالقانون الدولي ومخالفته في تحويل الوضع القانوني"لأرض محتلة" إلى ارض طليقة من أي قيد. إن الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس الشرقية أراضي محتلة، والنتيجة القانونية التي تترتب على ذلك هي التزام إسرائيل بمبادئ القانون الدولي الإنساني، بما في دلك التزامها بعدم تغيير الوضع القانوني أو الديمغرافي للأراضي المحتلة. ومن باب أولى، أن تلتزم الدول الأخرى، ولا سيما الولايات المتحدة على نحو خاص بهذه المبادئ القانونية الثابتة[16].

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


إن القرار الأمريكي جاء مخالفا لهذا المبدأ، بل متناقضا معه.انه في الواقع يشرعن الاحتلال وكأنه يمنح إسرائيل السلطة الشرعية على ارض محتلة.وبهده الصفة تصبح الولايات المتحدة الأمريكية عاملا مساعدا للاحتلال والاستيطان وللعمليات الإسرائيلية كلها في القدس المحتلة، وهذا يحملها ما يعرف في القانون الدولي "بالمسؤولية الدولية" والمسؤولية الدولية حسب تقنيين المسؤولية الدولية لعام 2001هي" كل فعل غير مشروع دوليا تقوم به الدولة يستتبع مسؤوليتها الدولية"[17]، وهذا التعريف ينطبق على الوضع الماثل في الأراضي المحتلة، لأن الاحتلال الإسرائيلي للقدس هو فعل غير مشروع قانونا، وكانت محكمة العدل الدولية قد أكدت مسؤولية إسرائيل الدولية عن إقامة جدار الفصل العنصري، فمن باب أولى أن تقام المسؤولية الدولية لإسرائيل عن ارتكابها هذه الأعمال غير مشروعة دوليا[18]. أما الولايات المتحدة الأمريكية فهي مسؤولة أيضا حسب تقنيين المسؤولية الدولية التي تنص" تكون الدولة التي تعاون أو تساعد دولة أخرى على ارتكاب فعل غير مشروع دوليا من جانب هذه الأخيرة مسؤولة عن ذلك دوليا، إذا: فعلت تلك الدولة ذلك وهي تعلم بالظروف المحيطة بالفعل غير مشروع دوليا، وكان هذا الفعل غير مشروع دوليا لو ارتكبته تلك الدولة[19].

ينطبق هذا النص على الموقف الأمريكي بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل.فالولايات المتحدة تعلم بالظروف المحيطة بالفعل غير مشروع، ذلك أن هناك بيانات وتصريحات وتعهدات أمريكية صدرت عن الرؤساء الأمريكيين منذ عام 1967، وتؤكد كلها أن القدس مسألة يجب أن تخضع لاتفاق الطرفين المتنازعين، وان الظروف المحيطة بالقدس تفرض على الحكومة الأمريكية التقيد بهذه السياسة، وتعلم الولايات المتحدة أيضا بالأعمال غير مشروعة التي قامت يها، ولم تزل، تقوم بها إسرائيل في القدس على نحو خاص كالتدمير المتواصل لمنازل المقدسيين ومصادرتها، وإقامة شبكة من المستوطنات داخل المدينة وخارجها، وهده الأعمال كلها طبقا للفقرة(ب)، أفعال غير مشروعة بدلالة القرارات الدولية الثابتة، بما في دلك الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية[20].

الفرع الثاني:ادعاء أن الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل يعد شرطا ضروريا لتحقيق السلام.

السبب الثاني الذي برر الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، قراراه الاعتراف بالقدس عاصمة إسرائيل ادعاءه بأن هذا الاعتراف يعد شرطا ضروريا لتحقيق السلام[21]، ففيه تحريف للواقع والقانون على حد سواء، فالأمر الواقع بعد حرب 1967هو أن العالم، بما في ذلك الدول العربية، توصلت إلى الاعتراف بوجود إسرائيل ضمن حدود أمنة ومعترف بها، وقيام سلام دائم بين الأطراف المتنازعة، وهذا ما أصبح يعرف بمبدأ "الأرض مقابل السلام"[22] وعلى هذا المبدأ صيغ

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


القرار 242 الصادر عن مجلس الأمن الذي أصبح الأساس لحل الصراع الفلسطيني-الإسرائيلي والذي أكد على عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة[23].

إن هذا المبدأ هو إحدى ركائز النظام الدولي الأساسية التي يقوم عليها الأمن والنظام الدوليين، وأصبحت هذه القاعدة معترفا بها من المجتمع الدولي، وتم تقنينها في الكثير من المعاهدات الدولية والقرارات الصادرة عن المنظمات الدولية[24].ومنه نستنتج أن احد أركان النظام القانوني المهمة هو مبدأ عدم جواز اكتساب أراضي الغير بالقوة، والقرار الأمريكي بنقل السفارة الأمريكية إلى القدس قوض هذا المبدأ.فهل يستقيم النظام والأمن الدوليان مع مثل هدا القرار؟

الفرع الثالث: الاستناد إلى اعتراف الولايات المتحدة بقيام دولة إسرائيل.

السبب الثالث الذي برر الرئيس الأمريكي قراره بنقل سفارة بلاده إلى القدس هو اعتراف الولايات المتحدة بإسرائيل قبل 70 عاما تحت قيادة الرئيس " ترومان"، ومنذ ذلك الوقت، جعلت إسرائيل عاصمتها في مدينة القدس-العاصمة التي أسسها الشعب اليهودي في الأزمنة القديمة[25].

إن إشارة ترامب إلى أن القدس عاصمة الشعب اليهودي فانه يرتكب أخطاء عدة.ففي ذلك الزمن البعيد لم تكن هناك عواصم، من جانب أخر التركيز على مفهوم الشعب اليهودي هو مناط النظام العنصري الذي تقوم بتأسيسه إسرائيل في داخل إسرائيل وفي الأراضي المحتلة على حد سواء، ففي داخل إسرائيل، سن الكنيست عام 1950 "قانون العودة" الذي نص على انه "يحق لكل يهودي أن يهاجر إلى إسرائيل""يكتسب الجنسية الإسرائيلية فورا" بحسب قانون الجنسية الصادر عام 1952، ومازالت التفرقة على أساس اليهودية هي العنصر الحاسم في عملية السياسة التشريعية الإسرائيلية. ومن هنا جاء تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا(الاسكوا) في مارس 2017كاشفا وموثقا عملية التمييز العنصري القائمة في إسرائيل[26].

أما داخل الأراضي المحتلة فالوضع يتطور، على نحو اشد فضاضة ذلك أن إسرائيل نقوم بعملية مد نطاق تطبيق قوانينها إلى المستوطنات التي أنشأتها هناك ومن هذه القوانين الولاية القضائية على المسائل الجزائية والمدنية التي تتعلق بالمستوطنين، والتي هي للمحاكم الإسرائيلية داخل إسرائيل وهذه مخالفة لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949[27].إن ما تقوم به إسرائيل من نظام قانوني يقوم على التمييز والعنصرية، ويفتخر به الرئيس الأمريكي، يمثل في الواقع جريمة دولية يعاقب عليها القانون، ذلك أن مثل هذا الإجراء يخالف الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بأشكاله التي دخلت حيز التنفيذ 1969/01/14، كما تخالف الاتفاقية الدولية بشأن قمع جريمة الفصل العنصري ومعاقبة مرتكبيها النى دخلت حيز النفاذ بتاريخ1976/07/19وصادقت إسرائيل على هاتين الاتفاقيتين[28].

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


ومنه يتبين لنا أن القرار الأمريكي الذي اعترف بالقدس عاصمة لإسرائيل انه مخالف لمبادئ مهمة من مبادئ القانون الدولي، بل يساعد ويقوي مؤسسة التمييز العنصري في إسرائيل وضمان هيمنتها على الفلسطينيين أرضا وشعبا. ومن كل ما سبق عرضه نستنتج أن قرار الرئيس الأمريكي دونالد ترامب بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل قرار باطلا وفق مبادئ القانون الدولي لأنه قفز على مبادئ القانون الدولي وتجاهل القرارات الدولية الخاصة بالصراع الفلسطيني–الإسرائيلي.

المطلب الثاني:مخالفة القرار الأمريكي لقرارات الأمم المتحدة.

إن اعتراف الرئيس الأمريكي دونالد ترامب بالقدس عاصمة لإسرائيل يعتبر مخالف للقرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن بشأن الأرض المحتلة ومنها القدس، ومخالف لاتفاق أوسلو بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل.

الفرع الأول: مخالفته لقرارات الجمعية العامة

أولا: قرار التقسيم رقم 181 الصادر بتاريخ 1947/11/29:.القرار الأمريكي يعتبر مخالف لقرار التقسيم القاضي بقيام دولتين(يهودية وفلسطينية) ومنح القدس وضعا قانونيا خاصا تحت وصاية الأمم المتحدة.

ولقد سعت الأمم المتحدة جاهدة إلى تنفيذ قرار التدويل باعتباره مركزا قانونيا لمدينة القدس والحفاظ على هذا المركز سواء بالعمل على تنفيذه، أو استنكار الإجراءات الصادرة عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي في القدس، بما يخالف المركز الدولي للمدينة، وذلك من خلال التوصيات والقرارات الصادرة عن أجهزتها من حين لأخر[29]. إن عدم تطبيق أو انتهاك القرار رقم 181 لا يؤثر على القرار وصلاحياته، لم يؤثر على النظام الدولي الخاص بالقدس.

ومنه نستنتج أن النظام القانوني الدولي الخاص بمدينة القدس ينطبق على القدس الشرقية والغربية، وان إسرائيل عليها التزام قانوني بعدم تغيير وضع مدينة القدس كما هو منصوص عليه في القرار رقم 181، لأنها اعترفت بهذا القرار صراحة واستندت إليه في إعلان قيامها.

ثانيا:القرار رقم 194 الصادر بتاريخ1948/12/11نص على تدويل منطقة القدس، وأنشأت لجنة التوفيق، وعهدت إليها وضع نظام دائم للتدويل[30].

ثالثا:القرار رقم303 الصادر بتاريخ1949/12/09الذي أعلنت فيه بأنه يجب وضع القدس تحت نظام عالمي دائم، ودعا القرار مجلس الوصاية أن ينتهي من تحضير نظام أساسي للقدس، وأن يقوم المجلس فورا بتنفيذه[31].

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


رابعا:القرار رقم114 الصادر بتاريخ 20 /1949/12يقضي بإبطال إعلان إسرائيل القدس عاصمة لها، ومن ثمة أصبح المركز القانوني للجزء الغربي من القدس والذي احتلته إسرائيل عام 1949، من قبل الأراضي المحتلة التي تخضع لاتفاقية جنيف الرابعة.

خامسا:القرار 2253 الصادر بتاريخ 1967 الذي ينص على دعوة إسرائيل إلى إلغاء التدابير المتخذة لتغيير **وضع مدينة القدس**[32].

سادسا: قرار رقم 50/22 الصادربتاريخ1995/12/04المتضمن شجب انتقال البعثات الدبلوماسية إلى القدس.

الفرع الثاني:مخالفته لقرارات مجلس الأمن.

اولا: قرار مجلس الأمن رقم 252 الصادر بتاريخ1967/05/21يدعو إسرائيل إلى إلغاء جميع إجراءاتها لتغيير وضع القدس بما في ذلك مصادرة الأراضي والأملاك[33].

ثانيا: قرار مجلس الأمن رقم الصادر بتاريخ 03 /07/ 1969 يشجب جميع الإجراءات المتخذة من جانب إسرائيل والهادفة إلى تغيير وضع القدس[34].

ثالثا: قرار مجلس الأمن رقم الصادر بتاريخ 1971/09/25 الذي يؤكد أن كل الإجراءات التشريعية والدستورية التي تتخذها إسرائيل لتغيير معالم المدينة بما في ذلك مصادرة الأراضي ونقل السكان، وإصدار التشريعات التي تؤدي إلى ضم الجزء المحتل من المدينة إلى إسرائيل باطل ولا اثر له، ولا يمكن أن يغير وضع المدينة[35].

رابعا: قرار مجلس الأمن رقم 476 الصادر بتاريخ 30 /06/ 1980 يعلن بطلان الإجراءات الإسرائيلية لتغيير طابع القدس،وعبر عن قلقه العميق من الخطوات التي تتخذها الكنيست بحق القدس[36].

خامسا: قرار مجلس الأمن رقم 478 الصادر بتاريخ 29 /08/ 1980 يتضمن عدم الاعتراف بالقانون الإسرائيلي بشأن القدس ودعوة الدول إلى سحب بعثاتها الدبلوماسية من المدينة.ونتيجة لهذا القرار سحببت13 دولة بعثاتها الدبلوماسية من القدس[37].

سادسا: قرار مجلس الأمن رقم 672 الصادر بتاريخ 12 /10/ 1980 يؤكد بأن القدس منطقة محتلة.

سابعا: قرار مجلس الأمن رقم 2334 الصادر بتاريخ في 23 /12/ 2016، يؤكد عدم شرعية المستوطنات في القدس الشرقية، ويطالب إسرائيل بالوقف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية، وعدم الاعتراف بأي تغيرات في حدود 04 جوان 1967.

الفرع الثالث: مخالفته لاتفاق أوسلو

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X



تم الاتفاق في إعلان المبادئ الإسرائيلي الفلسطيني على تأجيل البت في وضع القدس النهائي ، حيث أخرجت القدس من مجال نفوذ مجلس الحكم الذاتي الفلسطيني حسب البند السابع من وثيقة التفاهم الملحقة بالاتفاق، والبندين(4و5) من الاتفاق نفسه، ولم تتم الإشارة بشكل صريح في نصي البندين(6 و7) من المادة 31 إلى مدينة القدس، أو أنها تعد من ضمن مناطق الضفة الغربية المحتلة المذكورة فيهما، خاصة أن إسرائيل رفضت الاعتراف بان القدس جزء لا يتجزأ من الأراضي المحتلة عام 1967.

يتبين من خلال نصوص اتفاقية أوسلو أنها نظمت على أساس مراعاة مصالح إسرائيل الأمنية وتمهيدا للالتفاف على حقوق الشعب الفلسطيني والتنكر للسيادة الفلسطينية في فلسطين والقدس، فتأجيل التفاوض بشان القدس إلى المراحل النهائية ما كان إلا لكسب الوقت من اجل إكمال المخططات الإسرائيلية الساعية إلى تهويد القدس وضمها وفرض السيادة الإسرائيلية عليها من خلال فرض الأمر الواقع، مخالفة أدنى مبادئ القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية القائمة على الاعتراف للشعب الفلسطيني بحقه في الاستقلال تقرير المصير.

خلصت الدراسة بالعديد من النتائج والتوصيات:

أولا: الاستنتاجات:

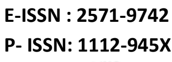
1- شغلت قضية القدس في الأمم المتحدة حيزا كبيرا ومازالت تعد من أهم القضايا التي تفرعت عن القضية الفلسطينية، وقد ناقشتها الكثير من أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها واتخذت القرارات التوصيات المهمة بخصوصها.

2- المجتمع الدولي يتحمل المسؤولية القانونية والأخلاقية لعدم إلزام إسرائيل تطبيق قرارات الشرعية الدولية الخاصة بالقضية الفلسطينية وخصوصا مدينة القدس.

3- إن الشروط التي ساقها ترامب لتبرير قراره بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل هي مخالفة لقواعد القانون الدولي، و هذا القرار قفز على مبادئ القانون الدولي وتجاهل القرارات الدولية الخاصة بالصراع الفلسطيني-الإسرائيلي.

4- قرار الرئيس الأمريكي القاضي بالاعتراف بالقدس عاصمة لدولة الاحتلال الإسرائيلي باطل قانونا وشكلا ولا يملك أي قيمة قانونية ولا يرتب أي أثار قانونية وفق أحكام وقواعد القانون الدولي، ويمثل أقصى واجلي صور الانحياز الأمريكي للاحتلال الصهيوني ويكشف التكامل الصهيوني الأمريكي في انتهاك القانون الدولي. ويبين الأوهام التي وضعتها القيادة الفلسطينية على عملية التسوية وعلى المراهنة على الدور الأمريكي.

ثانيا: الاقتراحات:

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X



1- رفض وإدانة قرار الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقل سفارة بلاده من تل أبيب الى للقدس، والتأكيد بأن الإدارة الأمريكية قد عزلت نفسها عن إمكانية قيامها بدور الوسيط أو الراعي لعملية السلام،

2- العمل على إسقاط القرار الأمريكي الخاص بالقدس واعتباره لاغياً وباطلاً ومخالفاً للقانون الدولي، والعمل على منع قيام أي دولة بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل أو نقل سفارتها إليها، وتفعيل قرارات القمم العربية عمان 1980 ، بغداد 1990 ،القاهرة 2000 (والتي تلزم الدول العربية بقطع علاقاتها الدبلوماسية مع أي دولة تعترف بالقدس عاصمة لإسرائيل أو تنقل سفارتها إليها).

3- دعوة الجمعية العامة ومجلس الأمن إلى اتخاذ قرار بعدم الاعتراف بالقرار الأمريكي بكون القدس عاصمة لإسرائيل، ومنع الدول من نقل بعثاتها الدبلوماسية إلى القدس.

4- دعوة البرلمانات العالمية للضغط على الولايات المتحدة لكي تلتزم بتعهداتها السابقة المتعلقة بمدينة القدس، وفق قرارات الشرعية الدولية.

5- الطلب من محكمة العدل الدولية تقديم رأي استشاري بشان مدى قانونية اعتراف الولايات المتحدة الأمريكية بالقدس عاصمة لدولة إسرائيل.

6- اللجوء إلى المحاكم الوطنية الأمريكية لإبطال مفعول قرار الرئيس الأمريكي، حيث تعتبر المحاكم الأمريكية قرارات المعاهدات الدولية جزء لا يتجزأ من القانون الأمريكي، ومنه يمكن للقيادة الفلسطينية أن تتحرك برفع دعوى أمام القضاء الوطني الأمريكي باعتبار أن القرار صادر عن رئيس الدولة، لانتزاع قرار بأن هذا الفعل مخالف للقانون الأمريكي.

7- دعوة الأطراف السامية في اتفاقية جنيف الرابعة إلى إلزام إسرائيل باحترام هذه الاتفاقية وتطبيقها على الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية.

الهوامش:

[1] أسامة محمد أبو نحـل، الموقف الأمريكي من قضية القدس وتأثيره على قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ورقة عمل مقدّمة لمؤتمر (الأمم المتحدة والقضية الفلسطينية: تحديات وفرص) الذي تعقده جامعة الإسراء بغزة خلال الفترة 5-6 فيفري 2017، جامعة الأزهر ، غزة،2018،ص01.

[2] أمل سليم الوزير، ميرزا اسمر بيج، اثر العلاقات الأمريكية الإسرائيلية على دور الأمم المتحدة تجاه القضية الفلسطينية(2016-2018)، مجلة جامعة الإسراء للمؤتمرات العلمية، المؤتمر الدولي المحكم، (الأمم المتحدة والقضية الفلسطيني"تحديات وفرص")، جويلية2018،غزة، فلسطين، 2018، ص730.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


[3] هشام عبد القادر أبو هاشم، الآثار السياسية المترتبة على واقع مدينة القدس في ضوء قرارات الأمم المتحدة، مجلة جامعة الإسراء للمؤتمرات العلمية، المؤتمر الدولي المحكم، (الأمم المتحدة والقضية الفلسطيني"تحديات وفرص")، جويلية2018،غزة، فلسطين، 2018، ص 108.

[4] فاروق الشناق، سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه القدس في ميزان الشرعية الدولية، عمان،اللجنة الملكية لشؤون القدس،2011، ص23-37.

[5] هشام عبد القادر أبو هاشم، مرجع سابق، ص 109.

[6] صوتت 128 دولة في الأمم المتحدة لصالح القرار الذي يدعو الولايات المتحدة الأمريكية إلى سحب اعترافها بالقدس عاصمة لإسرائيل، فيما اعترضت 09 دول، وامتنعت 35 دولة عن التصويت.والدول المعترضة هي (توغو، هندوراس، إسرائيل، الولايات المتحدة، غواتيمالا، جزر المارشال، ميكرونيزيا، ناورو، بالاو)

[7] قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم"A/ES-10/L.22" الصادر بتاريخ 2017/12/21 ، حول القدس.

[8] انظر: وكيبيديا الموسوعة الحرة: اعتراف الولايات المتحدة الأمريكية بالقدس على الموقع: http://ar.m.wikipedia.org

[9] "عدم الانحياز" في اليونيسكو تدين قرار ترامب بشأن القدس،على الموقع: http://www.vetogate.com/mobile/2991294

[10] وهذا ما أكدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في الإعلان المتعلق بالعلاقات الودية والتعامل ما بين الدول الصادر عام 1970 الذي جاء فيه (أي مكاسب إقليمية تم الحصول عليها عن طريق استخدام القوة أو التهديد باستخدامها لا يمكن الاعتراف بشرعيتها).

[11] كمال قبعة، قرار ترامب بشأن القدس:خلفيات وأبعاد قانونية مارقة، مجلة شؤون فلسطينية، العدد271، ربيع2018، مركز الأبحاث لمنظمة التحرير الفلسطينية، رام الله، فلسطين،2018.

[12] أنيس فوزي قاسم، الاعتراف الأمريكي بالقدس عاصمة لإسرائيل: تحديات للقانون الدولي، ندوة"قرار نقل السفارة الأمريكية ووضع القدس القانوني والسياسي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،2018، ص04.

[13] انظر:المادة 27 من اتفاقية فينيا الخاصة بقانون المعاهدات لعام 1969.

[14] أنيس فوزي قاسم، مرجع سابق، ص05.

[15] صائب عريقات، التقرير السياسي، مارس 2015-ديسمبر2018، المجلس المركزي الفلسطيني، دائرة شؤون المفاوضات، ص06.

[16] أنيس فوزي قاسم، مرجع سابق، ص07.

[17] انظر:المادة 01 من تقنيين المسؤولية الدولية لعام2001.

[18] أنيس فوزي قاسم، مرجع سابق، ص08.

[19] انظر:المادة 16 من تقنيين المسؤولية الدولية لعام2001.

[20] سمير جرس، القدس المخططات الصهيونية، الاحتلال، التهويد، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1981، ص51.

[21] كمال قبعة، مرجع سابق.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN: 1112-945X


---

[22] يتأسس مبدأ الأرض مقابل السلام على قاعدة المقايضة بين الطرفين، طرف يملك الأرض، وطرف يملك السلام، وواضح في الحالة الفلسطينية أن الطرف الفلسطيني يملك السلام والطرف الإسرائيلي يملك الأرض وقد أعلن هذا المبدأ خلال مؤتمر مدريد للسلام نوفمبر 1991، إن قاعدة المقايضة قاعدة باطلة لأنها تكرس ملكية إسرائيل للأرض الفلسطينية، وتنطوي على خطورة على المستوى الدولي والعالمي من حيث تقويضها للقانون الدولي، وتنتهك قاعدة أمرة من قواعد القانون الدولي وهي عدم جواز اكتساب الأرض بالقوة. للمزيد حول مبدأ الأرض مقابل السلام، انظر: **نبيل** الرملاوي، الدبلوماسية الفلسطينية ودبلوماسية الحرب الإسرائيلية أمام القانون الدولي، ط01،2014، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص146 وما بعدها.

[23] أنيس فوزي قاسم، مرجع سابق، ص09.

[24] مثلا إعلان مبادئ القانون الدولي بشأن العلاقات الودية والتعاون بين الدول طبقا لميثاق الأمم المتحدة الصادر عن الجمعية العامة في 24/101970. أكد على أن اكتساب الأراضي نتيجة للتهديد أو لاستخدام القوة لا يمكن الاعتراف بها قانونا.

[25] صائب عريقات، مرجع سابق، ص06.

[26] أنيس فوزي قاسم، مرجع سابق، ص12.

[27]انظر: لمادة 2/64 من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949.

[28] أنيس فوزي قاسم، مرجع سابق، ص14.

[29] موسى القدسي الدويك، القدس والقانون الدولي، دراسة للمركز القانوني للمدينة، والانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني فيها، ط01،2002 ، الإسكندرية، 2002، ص16.

[30] احمد كلوب، مصباح مقبل، آليات تطبيق قرارات الشرعية الدولية، الخاصة بالقضية الفلسطينية، مجلة جامعة الإسراء للمؤتمرات العلمية، المؤتمر الدولي المحكم، (الأمم المتحدة والقضية الفلسطيني"تحديات وفرص")، جويلية2018،غزة، فلسطين، 2018، ص103/104

[31] موسى القدسي الدويك، مرجع سابق ،ص17.

[32] احمد كلوب، مصباح مقبل، مرجع سابق، ص107.

[33] السيد مصطفى أبو الخير، القدس والأمم المتحدة رؤية قانونية، ص24.

[34] عصام مسلط، دراسة بعنوان الواقع يفرض الواقعية (القدس في قرارات الشرعية الدولية)، مقدم لمؤتمر يوم القدس الثامن بعنوان: الحلول المقترحة لمستقبل مدينة القدس-أبعادها وأثارها، جامعة النجاح الوطنية، نابلس،2015 ،ص58.

[35] نفس المرجع، ص58.

[36] عصام مسلط، مرجع سابق، ص58/59.

[37] احمد كلوب، مصباح مقبل، مرجع سابق، ص107.